

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15357 - عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب كان يليط (يليط : أي يلحقهم بهم من أوطه يليطه إذا ألصقه به . انتهى . النهاية (4 / 285) ب) أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الإسلام فأتاه رجلان كلاهما يدعي ولد امرأة فدعا عمر قائفا فنظر إليهما فقال القائف لقد اشتركا فيه فضربه عمر بالدرة ثم دعا المرأة فقال لها : أخبريني خبرك قالت : كان هذا لأحد الرجلين يأتيني وهي في إبل أهلها فلا يفارقها حتى يظن أو تظن أن قد استمر بها حمل ثم انصرف عنها فأهرقت عليه دماء ثم خلف عليها هذا تعنى الآخر فلا أدري من أيهما هو ؟ [قال] : فكبر القائف فقال عمر للغلام : وال أيهما شئت .

مالك (عب ق) (رواه مالك في الموطأ في كتاب الأفضية باب القضاء بإلحاق الولد بأبيه رقم (22) وما بين الحاصرين استدرسته منه . ص)